

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

3472 - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال : حدثنا عمرو بن علي الفلاس قال : حدثنا يحيى القطان قال : حدثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود عن النبي A قال Y (إن بلالا يؤذن بليل لينبه نائمكم ويرجع قائمكم وليس الفجر أن يقول هكذا وأشار بالسبابتين ولكن الفجر أن يقول هكذا) وأشار بكفه .

قال : أبو حاتم قول ابن مسعود عن النبي A قال : (إن بلالا يؤذن بليل لينبه نائمكم ويرجع قائمكم) فيه أبين البيان على أن بلالا كان يؤذن بالليل لانتباه النوام ورجوع الهجد عن القيام لا لصلاة الفجر فإذا كان المسجد له مؤذنان وأذن أحدهما بليل لما وصفنا والآخر عند انفجار الصبح لصلاة الفجر كان ذلك جائزا فأما من أذن بليل قبل طلوع الفجر لصلاة الصبح كان عليه الإعادة لصلاة الصبح فإنه لم يصح أنه أذن له A بليل إلا مؤذنان لا مؤذن واحد K إسناده صحيح على شرطهما